

Distr.  
GENERAL

A/51/453/Add.1  
29 October 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
البند ١١٠ (ب) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك  
النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان  
والحريات الأساسية

التوصيات المقدمة من الممثل الخاص للأمين العام المعني  
بحقوق الإنسان في كمبوديا بشأن المسائل المشمولة بولايته

## تقرير الأمين العام

## إضافة

تعليقات وإيضاحات قدمتها حكومة كمبوديا في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦  
بشأن تقرير الأمين العام المتعلق بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا

١ - تلقت حكومة كمبوديا، مع خالص الشكر، مشروع تقرير الأمين العام بشأن حقوق الإنسان في كمبوديا (A/51/453).

٢ - وفيما يتعلق بمشروع التقرير، ترى حكومة كمبوديا أن هناك عددا من النقاط التي تعرض تقييمها صحيحا للتقدم التدريجي المحرز في تنفيذ الديمقراطية وحقوق الإنسان في كمبوديا.

٣ - بيد أن الحكومة أكدت أن مشروع التقرير يضم أيضا نقاطا أخرى لا تعكس ما تبديه حكومة كمبوديا من إرادة سياسية وتصميم وما تبذله من جهد كبير في تنفيذ وتحسين عملية الديمقراطية وحقوق الإنسان في كمبوديا، ولهذا السبب تود أن تبدي عددا من التعليقات والإيضاحات.

## ١ - حقوق الطفل

٤ - إن مسألة حقوق الطفل في كمبوديا هي واحدة من الأولويات العليا التي تهتم بها الحكومة. ولذلك، سنت الحكومة قوانين وقواعد مختلفة لحماية حقوق الطفل وفقا للاتفاقيات الدولية.

٥ - وعلى الرغم من أن الحكومة قد بذلت جهدا كبيرا، بمشاركة نشطة من المنظمات غير الحكومية، في تنفيذ هذه القوانين والقواعد، فلا تزال حقوق الطفل تتعرض للإساءة، كما هو معلوم جيدا. فالأطفال العاملون في مجال الجنس، القادمون من أسر فقيرة، لا يزالون موجودين وسوف يستمر وجودهم بسبب سوء الأخلاقيات وانعدام الكفاءة لدى بعض مسؤولي السلطات المحلية.

٦ - وسعيا لتحقيق أهداف حماية حقوق الطفل، تم نشر قانون "الحماية من الاختطاف والاتجار بالبشر واستغلالهم" في ٢٩ شباط/فبراير ١٩٩٦. وتنص المادة ٣ من ذلك القانون بوضوح على أن كل من يقترف جريمة اختطاف البشر أو استغلالهم يعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين ١٥ و ٢٠ سنة.

٧ - وقد أنشئ المجلس الوطني الكمبودي لحماية الأطفال في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥. والرياسة الشرفية للمجلس هي لرئيسي الوزراء، بينما يرأسه وزير الدولة للشؤون الاجتماعية وشؤون العمل والمحاربين القدماء. ومسؤولية هذا المجلس الأساسية هي تعزيز تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل في كمبوديا. وستقوم الحكومة في المستقبل القريب بإصدار قانون آخر بشأن مراقبة المخدرات، يفرض عقوبات صارمة على من يقومون بزراعة النباتات المخدرة، أو من يقومون بصورة غير قانونية بإنتاج المخدرات أو استخدامها أو توزيعها أو الاتجار فيها.

٨ - وفيما يلي قائمة تشتمل على عدد من الوثائق القانونية التي تم اعتمادها لضمان تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل في كمبوديا والتشجيع على الالتزام بأحكامها:

(أ) قانون العمل (١٩٩٢)؛

(ب) قانون الزواج والأسرة (١٩٨٩)؛

(ج) قانون العقوبات في الفترة الانتقالية (١٩٩٣)؛

(د) الدستور (١٩٩٣)؛

(هـ) المرسوم الفرعي رقم ١٧ بشأن تأهيل الشباب؛

- (و) البرنامج السياسي للحكومة الملكية (١٩٩٤):
- (ز) القرار رقم ٣٤ (٢٨ آذار/مارس ١٩٩٤) بشأن إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات لإعداد تقرير عن حقوق الإنسان لتقديمه للأمم المتحدة؛
- (ح) الأمر التوجيهي رقم ٤٧٤ الصادر عن وزارة العدل (٢ حزيران/يونيه ١٩٩٤) بشأن إنشاء النقابات؛
- (ط) الأمر التوجيهي رقم ٤٧٦ الصادر عن وزارة العدل (٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤) بشأن نقل الأطفال من السجون إلى مركز تأهيل الشباب؛
- (ي) القرار رقم ٧٩ (٢٣ حزيران/يونيه ١٩٨٧) الصادر عن مجلس الوزراء بشأن سياسة إيداع اليتامى وعديمي المأوى في مراكز عديمي المأوى الحكومية؛
- (ك) المقرر رقم ٧٩ (٢٣ حزيران/يونيه ١٩٨٧) الصادر عن مجلس الوزراء بشأن تبني الأطفال الكمبوديين؛
- (ل) رسالة رقم ٥٤٩ (٢٥ آذار/مارس ١٩٩١) موجهة من مجلس الوزراء بشأن اقتراح تبني الأجانب لليتامى؛
- (م) القرار رقم ١٨١ (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠) الصادر عن مجلس الوزراء بشأن تأهيل العمال، والتدريب المهني، والمدفوعات إلى المعاقين؛
- (ن) الأمر التوجيهي رقم ١٣٠٠ (١٢ تموز/يوليه ١٩٨٢) بشأن ساعات العمل والعطلات؛
- (س) القرار رقم ٢٩١ (١٢ شباط/فبراير ١٩٨٣) بشأن بوالص التأمين؛
- (ع) المرسوم رقم ٣٠ (٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦) الصادر عن مجلس الوزراء بشأن النظام العام للتعليم؛
- (ف) المقرر رقم ٤٢ (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١) الصادر عن مجلس الوزراء بشأن الزمالات والمساعدة المقدمة للتدريب الداخلي؛

(ص) الرسالة رقم ١٦٢١ (٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢) الموجهة من وزارة التعليم بشأن تعليم حقوق الإنسان، وجريمة الإبادة الجماعية، وحماية النساء، والأخلاقيات، وقانون المرور، والصحة والغذاء؛

(ق) رسالة رقم ٢١ (١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢) بشأن تدريس حقوق الإنسان في المدارس الابتدائية والثانوية؛

(ر) قانون الحماية من الاختطاف والاتجار في البشر واستغلالهم (٢٩ شباط/فبراير ١٩٩٦)؛

(ش) المرسوم الفرعي المنشئ للمجلس الوطني الكمبودي لحماية الأطفال (٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥) بشأن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل والسياسات الحكومية المتصلة بحقوق الطفل في كمبوديا.

٩ - وسوف تتخذ الحكومة الملكية أيضا تدابير صارمة:

(أ) من أجل تقديم جميع المشتغلين في المتاجرة بالجنس إلى المحاكمة؛

(ب) ومن أجل إغلاق جميع بيوت الدعارة والفنادق/بيوت الضيافة التي تستمر في الإساءة إلى حقوق الطفل.

١٠ - بيد أن كمبوديا واجهت، كما ذكر من قبل، صعوبات في تنفيذ الاتفاقية والقوانين والسياسات. ولذلك، فإن التعليم والتنفيذ يجب أن يسيرا جنبا إلى جنب مع بعضهما البعض، وهو ما يعني أن الحكومة ومركز حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية يجب أن تعمل معا بنشاط.

١١ - وإن كمبوديا، كبلد استطاع أن يحافظ على كيانه بعد الحرب والإبادة الجماعية، لاحتاج إلى المساعدة المعنوية والمادية من المجتمع الدولي، لا سيما من الأمم المتحدة. غير أنها في حاجة أيضا إلى حسن التنسيق لتجنب الفوضى والازدواجية. والواقع أن اتخاذ مقررات خاطئة بسبب انعدام التنسيق يعوق عملية التنمية.

٢ - حالة القانون واستقلال المحاكم

١٢ - كثيرا ما تنظر الجمعية الوطنية والحكومة الملكية في كيفية تعزيز حالة القانون في كمبوديا. ولا يتدخل رؤساء الوزراء والوزراء قط في الشؤون القضائية. وفي حالة تقديم شكوى ضد الحكومة، فإنها دائما تقوم بتعيين محام لتمثيلها.

١٣ - وتتولى وزارة العدل الإشراف على المحاكم، ولكنها لا تتناول سوى المسائل الإدارية ولا تتدخل في الأحكام القضائية. وكثيرا ما تتخذ الوزارة تدابير صارمة لمنع تسرب الفساد إلى النظام القضائي، مثل تناوب الموظفين أو فصل من يرتكب جرما.

١٤ - وفيما يتعلق بنقل أو تعيين القضاة والمدعي العام، الذي هو حق مخول إلى المجلس الأعلى للقضاء، أعدت وزارة العدل تقريرا لتقدمه إلى المجلس الأعلى للقضاء للنظر فيه والموافقة على تدابير تتصل بتعيين ونقل ومجازاة القضاة والمدعين العموميين، خصوصا عند ارتكاب جرم ما.

١٥ - وليس لدى المجلس الدستوري، الذي يتمثل واجبه في ضمان احترام الدستور وتفسيره وتفسير القوانين التي تسنها الجمعية الوطنية، قانون أساسي بعد يحدد تنظيمه ومهامه، لأن المجلس ليس لديه بعد العدد الكافي من الأعضاء. ولم تعين الجمعية الوطنية بعد ممثليها؛ وبالإضافة إلى ذلك توفي أحد ممثلي الملك ولم يعقد المجلس الأعلى للقضاء، الذي لا يزال يتعين عليه تعيين ثلاثة أعضاء، جلسته الأولى بعد.

١٦ - بيد أن الحكومة تعلق أهمية عظمى على صياغة تشريع بشأن تنظيم وأداء المجلس الدستوري. وقد أولى رئيسا الوزراء أولوية عليا لهذه المسألة، ومن المأمول أن يعقد المجلس الأعلى للقضاء قريبا.

١٧ - وتنشأ في بعض الأحيان مشاكل نتيجة تجاهل قرارات المحاكم في قضايا المحاكمات المدنية، ولكن الحكومة تبذل جهودا لتدعيم إنفاذ هذه القرارات إنفاذا فعالا. وسيجري معالجة تجاهل قرارات المحاكم في القانون المدني المقترح الذي ستعتمده الجمعية الوطنية.

١٨ - وهناك ١٣٠ قاضيا ومدعيا عاما لجميع المحاكم في كمبوديا. ويعد هذا العدد غير كاف للوفاء باحتياجات البلد. ولمعالجة هذه المشكلة، قامت وزارة العدل بالتعاون مع حكومة فرنسا، بتدريب ٤٢ قاضيا ومدعيا عاما عام ١٩٩٥.

١٩ - ولا يزال اقتراح تعيين هؤلاء القضاة ومدعي العموم الحديثي التدريب معلقا انتظارا لقرار من المجلس الأعلى للقضاء. وبالإضافة إلى المساعدة المقدمة من حكومة فرنسا طلبت حكومة كمبوديا أيضا من الأمم المتحدة تشجيع دولها الأعضاء على المساعدة في تقديم التدريب للقضاة الكمبوديين.

٢٠ - وغالبا ما تتعرض للتأجيل الإجراءات القانونية في القضايا الجنائية والمدنية في البلدان التي تعاني من نقصان في القضاة، وانخفاض في التنمية الاقتصادية وانعدام الأمن. بيد أن التأجيل لا يحدث عادة بسبب عدم وجود قضاة، ولكنه ينشأ في بعض الأحيان نتيجة محدودية التمويل الحكومي، وهو ما يجعل السفر لإجراء التحقيق والحصول على الأدلة صعبا. فعلى سبيل المثال، إذا هرب مجرم واختبأ في الأدغال الواقعة تحت سيطرة الخمير الحمر، فلا يمكن إلقاء القبض عليه بسبب عدم إمكان الحصول على أدلة الاتهام وتحريك الإجراءات القانونية.

٢١ - ومن حيث المبدأ، فإن القاضي يتمتع بامتياز الحق في الوصول إلى قرار. إذ أنه بعد تلقي شكوى أو اتهام من المدعي العام في قضية جنائية، يقوم القاضي عادة بالتحقيق في المعلومات الأساسية والحصول على الدليل قبل إحالة القضية إلى المحكمة. وفي كافة الإجراءات يكون لدى الطرفين، المدعي والمدعى عليه، الفرصة للدفاع عن نفسيهما وتوجيه أسئلة. وفي القضايا التي يمثل الأطراف المعنيين فيها محامون، تتيح المحكمة دائما أمامهم الوقت لدراسة ملف القضية. وبمقتضى القانون يكون أمام المحامي ١٥ يوما لدراسة الملف قبل بدء الإجراءات. وفي القضايا الجنائية، يجب توفير محام للمتهم إذا لم يكن لديه محام. وتتخذ جميع قرارات المحكمة وفقا للإجراءات القانونية. وللمحاكم العليا أن تنقض الأحكام غير الملائمة التي تتخذها المحاكم الأدنى درجة.

٢٢ - وثمة حالة أخرى لا يمكن تجنبها وهي أن معظم القضاة قد عينتهم الحكومة السابقة، التي حكمت إقليم كمبوديا كله تقريبا وكان لديها جهاز قضائي راسخ. ورغم أن القضاة قد عينتهم أنظمة سابقة، فإنهم مؤهلون ويستطيعون كفاءة استقلالية أحكامهم. ولا ينتمي جميع القضاة إلى الحزب الشعبي الكمبودي، إذ أن بعضا منهم ينتمون لأحزاب سياسية أخرى، وهو حق من حقوقهم.

٢٣ - ويجري تنفيذ جميع قرارات المحاكم. ومع ذلك، لا يزال الضعف يشوب التنفيذ، مثل عمليات التأجيل في الإفراج عن المسجونين عند انتهاء فترة العقوبة الصادرة عليهم بسبب عدم فهم أو إهمال الموظفين. وتقدم وزارة العدل من وقت لآخر المشورة والتوجيه إلى القائمين على تنفيذ قرارات المحكمة، وتعاقب من يخل بتلك القرارات.

### ٣ - الانتخابات

٢٤ - تعلن حكومة كمبوديا بقوة موقفها المتمثل في أن انتخابات رؤساء الكوميونات والانتخابات العامة ستعقد في الفترة ١٩٩٧/١٩٩٨ على أساس (أ) مبادئ الحرية والنزاهة والديمقراطية و (ب) مبدأ سيادة مملكة كمبوديا. وبحضور مراقبين محليين ودوليين.

٢٥ - وترغب الحكومة في اقتراح إجراء بعض التصحيحات على التقرير (A/51/453) كما يلي:

(أ) في الفقرة ٧٨: العدد الإجمالي للكوميونات في كمبوديا هو ١٤٥٣ كوميونا (وليس ٢٠٠ كوميون كما ذكر في التقرير)؛

(ب) في الفقرة ٨١: ينبغي تعديل الجملة الثالثة لتصبح كما يلي:

"انتهت بالفعل لجنة صياغة قانون الانتخابات من صياغة قانون إدارة الكوميونات وقانون انتخابات الكوميونات، وتقوم حاليا بصياغة قانون الانتخابات العامة."

٢٦ - ووفقا لخطة وزارة الداخلية، ستقدم مشاريع القوانين إلى مجلس الوزراء للنظر فيها والموافقة عليها ثم إحالتها إلى الجمعية الوطنية لاعتمادها قبل نهاية عام ١٩٩٦.

٢٧ - ولقد اشترط مشروع قانون انتخابات رؤساء الكوميونات اتخاذ تدابير لكفالة السلامة والأمن في أثناء الانتخابات. وسيتخذ جميع أفراد القوات المسلحة والمسؤولون العاملون في لجنة الانتخابات ولجنة المراقبة جانب الحياد خلال فترة الانتخابات وفي مرحلة التنفيذ. وينص مشروع القانون على تكافؤ الفرص في استخدام الدعاية في الحملات الانتخابية، وسرية الانتخابات ومعاينة من يرتكب مخالفات انتخابية.

٢٨ - وتستطيع المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية، على حد سواء، والمنظمات الدولية إيفاد ممثلين عنها ليكونوا بمثابة مراقبين مع لجنة الانتخابات ومكاتب الانتخاب.

٢٩ - وقد قامت وزارة الداخلية، بمشاركة ممثلي المنظمات غير الحكومية، بصياغة القوانين سالفة الذكر. وفي التقرير:

(أ) ينبغي حذف الفقرة ٨٢ نظرا لأنه قد جرى تناولها الآن في الفقرة ٨١؛

(ب) ينبغي أيضا حذف الفقرة ١٣٢ (ب) نظرا لأنه قد جرى تناولها الآن في الفقرة ٨١.

٣٠ - وتعرب الحكومة عن أملها في أن تسهم هذه التعليقات، إلى حد ما، في تحقيق تفهم أفضل لما بذلته الحكومة من جهود حتى الآن من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان على الرغم من مواجهتها صعوبات جمة وافتقارها للموارد البشرية والمالية، في نفس الوقت الذي تحاول فيه معالجة مشاكل أخرى ذات أولوية.

(توقيع) هون سين  
الرئيس الثاني للوزراء

(توقيع) نورودوم راناريدده  
الرئيس الأول للوزراء

-----